

الأحاديث المعلة في الطهارة / الدرس 32 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل بيته واصحابه ومن ياحسان الى اما بعد اول احاديث هذا اليوم حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى انها قالت - 00:00:00

قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ هذا الحديث رواه الامام احمد وابو داود والترمذى وغيرهم من حديث وكيع عن الاعمش عن حبيب - 00:00:15

عن عروة ابن الزبير عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد تفرد به من هذا الوجه حبيب عن عروة عن عائشة واختلف في عروة هذا - 00:00:35

بين عروة ابن الزبير وبين عروة المزنى فنص الامام احمد عليه رحمة الله تعالى بعد اخراجه او عند اخراجه لهذا الحديث فذكر عروة منسوبا فقال عروة ابن الزبير عن عائشة - 00:00:52

وكذلك ذكره ابن ماجة في كتابه السنن وفي بقية المصنفات لم ينسب عروة وقد جاء في بعض الاسانيد انه عروة المزنى وقد مال الى هذا ابو داود عليه رحمة الله في كتابه السنن - 00:01:06

ومال الى هذا ايضا المجزي عليه رحمة الله في كتابه التحفة فانه ذكر عروة في عروة المزنى ولم يذكر ذلك في مسنن ابن الزبير عن عائشة. وهذا الحديث كما هو ظاهر قد اختلف في - 00:01:24

تمييز عروة على القولين السابقين عروة بن الزبير من ائمة الفقه والرواية من التابعين واجلة السلف ويروي عن عائشة عليها رضوان الله تعالى وهي خالته هذا الحديث تردد بين هذين وعروة المزنى - 00:01:39

مجهول وعروة المزنى مجھول ذهب بعض الائمة الى انه عروة ابن الزبير كما تقدم الكلام عليه. وعلى كل فهو ان قيل انه عروة ابن الزبير او عروة المزنى فالحديث معلول - 00:02:00

فالحديث فالحديث معلول بعلل يأتي الكلام عليها والذي يظهر والله اعلم ان عروة ابن الزبير ان عروة هذا هو عروة ابن الزبير كما تقدم الاشارة اليه - 00:02:18

حبيب لم يسمع من عروة ابن الزبير شيئا والذين ذكروا انه لم يسمعون شيئا وهم اكثر الحفاظ كسفیان الثوری وكذلك یحیی بن سعید القطان یحیی بن معین والبخاری وكذلك ابو حاتم نص على هذا ايضا - 00:02:34

وتعقب اولئك ابن عبد البر عليه رحمة الله في كتاب الاستذكار وقال ان حبيب قد روی من هو عن من هو اولى واقدم طبقة من عروة فسماعه منه محتمل وهذا فيه نظر في الائمة عليهم رحمة الله اولى بقبول قولهم من ذلك وذلك ان ابن عبد البر - 00:03:03

مع جلالته وامامته وحفظه وتقدمه في هذا الفن الا انه الا انه بعيد عن معاقل الرواية وهو من ائمة المغرب وهو متاخر عن اولئك الائمة. فاولئك الائمة كسفیان الثوری كذلك یحیی بن سعید وابن معین وابن عبد البخاری وابي حاتم وغيرهم هؤلاء متقدمون بالنسبة لابن عبد البر - 00:03:24

كذلك ايضا فالقاعدة لدينا كما تقدم الاشارة اليه انه عند اختلاف العلماء ينظر الى من هو اقرب الى ذلك الامام زمانا وبلدا. اقرب هؤلاء الائمة الى ذلك الراوی وهو حبيب هو سفیان سفیان الثوری - 00:03:54

وحبينا ابي ثابت كوفي وسفيان الثوري كوفي كذلك ايضا فاعلم الناس به سفيان الثوري ولهذا قد نص البيهقي عليه رحمة الله في كتابه السنن على هذا فقال اعلم الناس بهذا سفيان - [00:04:10](#)

الثوري يعني اعلم اعلم الناس بهذا الحديث وكذلك بحال حبينا ابي ثابت لهذا ينبغي طالب العلم والناقل اذا اراد ان ينظر في اختلاف العلماء ان ينظر في محل الاختلاف وقرب هؤلاء العلماء منه زمانا - [00:04:26](#)

وكذلك ايضا منه زمانا وبلدة وهذا من القرائن التي ترجح قول امام على غيره. فابن عبد البر يتكلم على قواعد عامة وهو بعيد عن بلاد المشرق وبعيد عن بلاد المشرق. اما حبيب ابن ابي ثابت فهو بدلي - [00:04:45](#)

سفيان الثوري فهو بدلي لسفيان الثوري وايضا وايضا زمني وهو وهو زمني زمني له وان كان سفيان متأخر متاخر عن حبيب قليلا الا ان الا ان اشتراكه في البلدة وكذلك اشتراكه - [00:05:06](#)

معه في قرب الزمن مقارنة بغيره فانه يقدم على غيره كذلك ايضا من ائمة العراق كالامام احمد انا ومن كان فيها او حولها كيحيى ابن معين وغيرهم من ائمة من النقد الذين يميلون الى ان حبيب لم يسمع لم - [00:05:27](#)

اسمع من عروة ابن الزبير وبعض العلماء كما تقدم الاشارة اليه يميل الى ان هذا هو عروة المزنی. وعلى كل لو قلنا انه عروة المزنی فعروة المزنی مجھول ولكن من المرجحات في هذا مع كلام العلماء ان عروة وعروة ابن الزبير انه جاء في الخبر ان عروة قال لعائشة حينما قالت عائشة انه - [00:05:47](#)

قبل بعض نسائه. قال عمر بن الزبير ما اظنه الا انت مقالة عروة ما اظنه الا انت لانها خالتها. فوضحت عليها رضوان الله تعالى هل يجرؤ عروة المزنی ان يقول هذا لعائشة - [00:06:12](#)

وهو رجل مجھول ولا تعرف له رواية وقطعا انه بعيد وهو من مزينة هل يمكن ان يقول هذا لعائشة؟ هذا بعيد. فضلا عن لفظة وعن لفظ فيه وهي قوله ظهرت - [00:06:26](#)

ان توضح لعروة المزنی هذا بعيد لهذا مسألة القرابات من القرائن في الترجيح في امور العلل عند العلماء في مسألة ظبط الراوي اذا كان الراوي يروي عن قريب له وهذا تقدم الاشارة اليه كذلك تمييز الرواية - [00:06:42](#)

بعضهم عن بعض عند الاختلاف وذلك بالنظر في المتن احيانا لفظة في المتن تميز راوي في الاسناد تميز راوي في الاسناد لهذا ينبغي ان الى ذلك ان ينظر الى هذا من جهة القرابة وتلتمس احواله وكذلك قرائنه في المتون وكذلك - [00:07:02](#)

ايضا في الاسانيد. القرينة التي تفيد في القرابات بهذا مسائل كثيرة او قرائن كثيرة يشير اليها العلماء على سبيل الاشارة. لكن وجود القرابة بين الراوينين هذا يدل على قوة الرواية يدل على قوة الرواية لماذا - [00:07:25](#)

لان الراوي اذا روى عن قريب له فهو اعلم الناس بحديثه فهو اعلم الناس بخلاف الرجل الذي يروي عن شخص بعيد فانه ليس بعالم بحديثه لماذا؟ لان الانسان يتتصنع - [00:07:50](#)

الانسان يتتصنع الصدق او يتتصنع القدرة على الرواية او الفقه ونحو ذلك عند الغريب الذي يراه مرة ومرتين. بخلاف الذي يصبر حاله لمدد طويلة فانه يعرفه على حقيقته وهذا كحال القرابة - [00:08:05](#)

لهذا القرابة اذا جاءت بين راوي ثقة وغيره من هو دونه هذا يدل على انه يضبط من حديثه ويختار يضبط من حديثه اختيار وهذا شبيه بكلام بعض العلماء في مسألة وهي ان العلماء يقولون ان الراوي اذا كان من اهل الاختصاص بشيخه فانه يقدم على غيره - [00:08:23](#)

ومسألة الاختصاص ما المراد بالاختصاص؟ هي وطول الملازمة. اذا لازم الراوي شيخه ملازمة طويلة فانه يقدم على غيره. هذه الملازمة الطويلة هي المحصلة في مسألة القرابة هي المحصلة في مسألة القرابة اذا روى اذا روى الراوي عن - [00:08:43](#)
ابن عميه او عن عمه او نحو ذلك فضلا عن روايته عن ابيه فان هذا اشد من جهة المخالطة ومن جهة ومن جهة قوة الاختصاص ومن جهة قوة الاختصاص. هذا الحديث اذا قلنا انه عن عروة المزنی فعروة المزنی مجھول. كذلك ايضا في سماع حبيب منه فيه - [00:09:02](#)

فيه ما فيه. وان كان بعض العلماء يجعل هذا الحديث من حديث عروة المزنى. ولهذا يقول ان اذ لم يحدثنا الا عن عروة المزنى
كما قال هذا التورى لم يحدثنا الا عن عروة المزنى يريد بذلك ان حبيب لا يحدث عن عروة ابن الزبير لا يحدث عن عروة - 00:09:25
ابن الزبير شيئاً ويحتمل ان مراده بذلك ان عروة الذي يروى عن عائشة هذا في هذا الحديث وهو حديث القبلة انه عروة المزنى وليس
عروة ابن الزبير ويحتمل ان المراد بقوله ان عروة في هذا - 00:09:45

في هذا الحديث لم يسمع من حبيب فيكون لفظه هذا في حديث عروة هو كلفظه السابق في نفي السماع في نفي السماع من من
وابن الزبير من حبيب ابن ابي ثابت حبيب ابن ابي ثابت لم يسمع من عمرة كما تقدم الاشارة الاشارة اليه. كذلك ايضاً فان هذا -
00:09:59

المتن قد طعن فيه بعضهم. قد طعن فيه بعضهم. وذلك ان هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه قبل بعث
نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ - 00:10:19

عند الاعمال للحاديـث ينظر الى المتشابه معها في اللفظ والمتفق من جهة الاسناد المتقارب معه في ذلك اذا كان الراوي لاحـد الوجهـين
راوي ضعيف الظبط راوي ضعيف الظبط او اسناد فيه ظـعـف - 00:10:36

وذلك ان حديث عروة بن الزبير عن عائشة في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعث نسائه وهو صائم قبل بعض نسائه
وهو صائم. هذا حديث عروة ابن الزبير في الصيام - 00:10:59

وحديث حبيب عن عروة في الموضوع. اذا فهو مسألة مسألة اخرى في هذا والذى يظهر والله اعلم ان كلام بعض العلماء
في اعمال حديث حبيب عن عروة عن عائشة بحديث هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان الاولى انه حديث عروة ابن الزبير
عن عائشة ان النبي قبل - 00:11:14

النساء وهو صائم وان حديث الموضوع غلط بكماله هذا فيه نظر. حديث الموضوع ضعيف اما حديث الصيام صحيح وثبتت
في الصحيح يرويه هشام ابن عروة هشام عن ابيه عن عائشة ان النبي عليه الصلاة والسلام قبل نسائه وهو صائم.
هناك بعض العلماء - 00:11:40

فمن يعلـحـ حـشـامـ بـعـنـ عـائـشـةـ يـعـيـنـ الـحـدـيـثـ حـبـيـبـ عـنـ عـروـةـ عـنـ عـائـشـةـ بـحـدـيـثـ هـشـامـ بـعـنـ اـبـيـهـ عـنـ
عـائـشـةـ عـلـيـهـ رـضـوانـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـرـادـهـ بـذـكـرـ 00:11:59

ان ثمة وهم وغلط في هذا الحديث ولا حاجة الى ايراد الموضوع في حديث عائشة
والصواب في هذا ان في الباب حديثين - 00:12:12

حديث عائشة في الموضوع وحديث عائشة في الصيام. حديث عائشة بالموضوع ضعيف وفي الصيام وهو في الصحيحين. لكن
هناك بعض الرواية يغـلـطـ في جـمـعـ بـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ بـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ. كـمـ رـوـاهـ الدـارـقـطـنـيـ مـنـ حـدـيـثـ الـحـاجـبـ عـنـ هـشـامـ بـعـنـ عـروـةـ الـحـاجـبـ
بن سليمان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان - 00:12:31

رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه وخرج الى الصلاة ولم يتوضأ هنا جعل الحديث حديث هشام ابن عروة هشام ابن
عروة لم يروي حديث الموضوع فدمج اسناد هذا بمثنه هذا وهذا غلط. وهذا غلط. بعض الرواية يرويه عن هشام بن عروة. ويجعله
من - 00:12:54

اذ ويجعله من حديث عروة ابن الزبير عن عائشة ويذكر الصيام ويذكر الموضوع ايضاً فيقول ان النبي عليه الصلاة والسلام قبل بعض
نسائه وخرج ولم يتوضأ وهو صائم وهو وهو صائم فجعل الامر الحديث على حديثين فجمع الحديث الاول مع الحديث الثاني مع
اختلاف من جهة - 00:13:17

من جهة الطريق وهذا يرد في بعض في بعض الرواية المتوسطين. متواسطين من جهة من جهة الحفظ. وفي بعض الثقات يخلطون هنا
يخلطون بين الاحاديث فيجمعون المتنون وهذا وهذه طريقة طريقة معلومة. لهذا ينبغي للناقد اذا اراد - 00:13:40
ان يحكم على حديث من الاحاديث ان ينظر فيما يقاربه لفظاً ويتفق معه في بعث الاسانيد. في بعث الاسانيد. لدينا هذا

الحادي ويروي عن عروة وعروة يرويه عن عائشة - 00:14:01

ما الحديث الاول والحديث الثاني لكنني اختلف ذاك يرويه هشام وذاك يرويه حبيب ابن ابي ثابت والمتن متن حبيب في وماتن هشام هو في الصيام. وهذا وان كان من جهة الباب ينفك فذاك في الطهارة وذاك في الصيام. الا انه من جهة العلة العلماء -

00:14:17

نفس في الاعلان ان قليل الظبط وقليل الرواء وقليل الدراية يخلطون بين المتنون فيدمجون هذا وهذا. ولهذا بعض الفقهاء اه في دواوين الفقه يرد الحديث الذي فيه الطهارة وفيه الصيام ويستدل به على انه حديث - 00:14:37

على انه حديث واحد وهذا فيه فيه ما فيه وجاء عند الطبراني وغيره ايضا هذا الحديث من حديث الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عليه رضوان الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه - 00:14:56

قبل بعض نسائه وهو صائم فخرج ولم يتوضأ خرج الى الصلاة هذا الحديث وهم وغلط من حديد الزهري. فسائر اصحاب الزهري يروونه عن ابي سلمة عن عائشة عليها رضوان الله تعالى ولا يذكرون ولا يذكرون الوضوء وانما يذكرون الصيام - 00:15:15

ولهذا البخاري ومسلم قد اخرج هذا الحديث من حديث عائشة من حديث ابي سلمة عن عائشة ومن حديث عروة عن عائشة ولم ولم يذكروا الوضوء فيه. ولم يذكر الوضوء فيه وذلك لان حديث الوضوء معلول. وان حديث الصيام هو الثابت وهو حديث - 00:15:31

وهو حديث عروة وابي سلمة عن عائشة عليها رضوان الله تعالى. رواه عن الزهري جماعة من اصحابه. رواه عن الزهري جماعة من من اصحابه من ائمة الحفظ والرواية من اهل المدينة يروونه عن الزور عن ابي سلمة عن عائشة عليها رضوان الله تعالى. بهذا -

00:15:51

اخصل الى نتيجة الى ان الحديث في القبلة في الوضوء من قبلة المرأة انه لا يثبت من ذلك لديك شيء من جهة النقض هل ينتقض وضوء الانسان ام لا؟ ويتفرع في هذه المسألة كلام العلماء في مس المرأة في مس المرأة هل ينقض الوضوء ام لا -

00:16:11

العلماء على هذه المسألة في ايرادهم لمثل هذا لمثل هذا الحديث. واما حديث عائشة الاخر وهو في الصحيحين في مسألة في مسألة ان النبي عليه الصلاة والسلام خرج في ان النبي عليه الصلاة والسلام قبل بعض النساء وهو صائم ان القبلة للصائم لا تكره ان القبلة للصائم لا تكره وهو باب اخر ليس لنا علاقة باعتبار - 00:16:33

اننا في كتاب الطهارة وربما نعلم على حديث عائشة ان شاء الله عز وجل في كتاب الصيام ان احتاج احتييج الى ذلك. وعلى هذا نعلم ان حديث عائشة بالطهارة ضعيف. بل نقول انه منكر. وقد انكره يحيى - 00:16:57

ابن معين وقال يحيى ابن سعيد القطان شبه لا شيء شبه لا شيء يعني من جهة الرواية اما من جهة الدراية فالعلماء عامتهم من السلف عن الصحابة والتابعين لا يرون - 00:17:17

ان مس المرأة ينقض الوضوء. ينقض الوضوء فلعل هذا الحديث كان موقوفا او من قول بعض التابعين فجعلوه مرفوعا. فكان فجعل مرفوعا ويعيد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد عنه شيء في هذا الباب وهذا يعبد القول - 00:17:38

بعض بضعف هذا هذا الحديث الحديث الثاني وهو حديث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه ولم يتوضأ وكان صائما ولم يفطر هذا الحديث جاء من حديث - 00:17:58

الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينا اسانيد تقدمت في هذا الحديث لدينا اسانيد تقدمت في هذا الحديث. ذكرنا هنا ان ابا سلمة هنا يرويه عن ام عن ام سلمة. ابو سلمة هو ابو سلمة بن عبد الرحمن -

00:18:21

يرويه عن ام سلمة عليها رضوان الله تعالى حديث عائشة بقبلة الصائم الم يروه الزوري عن ابي سلمة نعم رواه الزهري عن ابي سلمة الا يحتمل ان ثمة وهم لا يحتمل ان ثمة وهم فالمعنى واحد - 00:18:46

المتن واحد وهو في قبلة الصائم وقبلة المتوسط ليتوضا ام لا الصواب في هذا الحديث انه من حديث عائشة عليها رضوان الله

وذلك انه يرويه يزيد بن سنان وقد ضعفه غير واحد ضعفه الامام احمد ويحيى بن معين وابو حاتم - [00:19:08](#)
ووثقه بعضهم وسقه البخاري وابو حاتم في رواية ايضا الصواب في انه لا تقبل مفاريده. يزيد ابن سنان وهو ابو فروة الراهاوي. وقد تفرد بهذا الحديث رواه جماعة عن الاوزاعي - [00:19:31](#)

رواہ جماعة عن الاوزاعی وجعلوه من حديث من حديث عائشة لا من حديث ام سلمة يرويه الوليد بن مسلم ومبشر بن اسماعيل وغيرهم عن الاوزاعي وجعلوه من حديث ابی سلمة - [00:19:55](#)

عن عائشة عليها رضوان الله وهكذا وهذا الحديث جاء كما تقدم فيما رواه اصحاب الزهرى عن عن ابی سلمة عن عائشة عليها رضوان الله انهم يجعلونه من حديث عائشة لا من حديث ابی لا من - [00:20:11](#)
حديث ابی سلمة عن ام عن ام سلمة. وجعلها من حديث ام سلمة منكر وجعله من حديث ام سلمة منكر وهذا يبعد ما تقدم الكلام عليه ان الحديث اذا اتفق من جهة المتن - [00:20:26](#)

ووجد راوي في الاسناد اتحد مع غيره مع اختلاف الصحابي وكان الاسناد يحتمل التطبعيف فانه في الغلب يشتراك مع غيري لان المخرج واحد المخرج واحد مثال هذا حديث عائشة السابق - [00:20:43](#)
يرويه عن عائشة ابو سلمة حديث ام سلمة ابو سلمة ابو سلمة يرويه عن الاثنين المتن واحد اذا مخرج الحديث جاء من باب واحد الباب الواحد هذا - [00:21:03](#)

يفتح على بابين باب على عائشة وباب على ام سلمة حينما اتحد المخرج ينظر اذا كان هذا الباب الذي فتح على بابين ينظر فيه في ذاته هل هو - [00:21:21](#)

من الثقات ومن الثقات هو من الثقات. اذا ينظر عنده فتتبع الاسناد نجد ان في الاسناد من بينهم ويغلط فربما جاء الحديث من حديث ابی سلمة فوهم فيه يجعله - [00:21:35](#)

يجعله عن ام سلمة ولم يجعله من حديث عائشة ولم يجعله من حديث عائشة الا ان المجرة في هذا الاسناد المجرة في هذا الاسناد الى ام سلمة او او عائشة ابی سلمة عن ام سلمة ابی سلمة عن عائشة - [00:21:54](#)

عن عائشة ما هي المجرة الجادة الطريقة نعم ها على عائشة كيف المجرة عبد الرحمن نعم كيف ابو سلمة عن ام سلمة مجرة كيف صارت الجاد في الاسناد الغالب الى عائشة او ام سلمة - [00:22:14](#)

توثق ها الغلب الى امس الى عائشة لا الى ام سلمة الجادة العلما يقولون الجادة الجادة في في الكلام العامة هي الطريق ولا لا الذي يمشي عليه الانسان الانسان خفيف الضبط او صاحب النسيان - [00:22:39](#)

يسلك ماذا يسلك الجادة اما خرج الانسان احد منكم من بيته وهو ساهي ثم خرج الى الجهة التي يذهب اليها كل يوم فيتفاجأ انه سلك طريق اخر الا يحدث هذا - [00:22:58](#)

يحدث هذا هذا الطريق ما هو الجادة اذا كان للقادم جادة فالشفتين جادة للشفتين جادة. ما هو الاكثر ان يلفظ به ابو سلمة؟ عن عائشة ام عن ام سلمة عن عائشة - [00:23:13](#)

فلما كانت هذه الجادة الرواية خفيف الضبط يجري على لسانه ما اعتاد عليه ما اعتاد عليه. لكن هنا جاء من جهة الجادة الادنى وهي الرواية عن ام سلمة ابو سلمة عن ام سلمة. هل هذا اضبط - [00:23:30](#)

القاعدة الجادة اضبط او او عكس الجادة عكس الجادة ولذلك الانسان اذا كان اذا رأيت شخص في مكان لا لم يأته من قبل هل يمكن ان تقول ان فلان يسرح - [00:23:49](#)

فوصل الى هذا المكان لا لأن هذا المكان لا يأتيه الا شخص متذر ويعرف قصدا عمدا انه يأتي الى هذا الى هذا الموضع اما الشخص الذي يسهو هو الذي يذهب الى المكان الذي يذهب اليه كل يوم - [00:24:07](#)

فيكون هنا يأتي النسيان ولكن نقول في مسألة جادة هي قرينة وليس دليلا قطعيا بقرينة وليس دليلا قطعيا. ولكنه هنا اصبحت قرينة ضعيفة لما هو اقوى منها لما هو اقوى منها لان الثقات - [00:24:23](#)

الكبار كالزهري واشياخي الذين رروا عنه هذا الحديث يروونه عن أبي سلمة عن عائشة على الجادة ولو خولف الانسان اذا خالف الجادة يكون اضبط ولكن قد يخالف الجادة ويكون غلطان - [00:24:46](#)

مخطئ مخطئ في في هذا اه له اه احوال تقدم معنا الاشارة الاشارة الى الى هذا من المهم لطالب العلم في في ابواب العلل ان يحفظ المجرات ان يحفظ المجرة - [00:25:03](#)

العلماء يسمونها مجرة دموتها جادة الطريقة السبيل غير ذلك من الالفاظ. سميت مجرة لمجرة الاقدام وعليها سميت المجرة لأن الشمس تدور في خط واحد الارض تدور في خط واحد يقولون هذه المجرة لأن مجرة الانسان وعلى هذه الاسناد - [00:25:23](#)
هناك طريق اغليبي يسلكه الرواية ويكثر من اسناده ينبغي ان يضبطه الرواية ومن لم يضبط الاسناد التي يكثر الرواة من حكايتها يضعف في هذا الباب يضعف في هذا الباب في امور الترجيح - [00:25:43](#)

ويصعب عليه اختبار الرواية. وربما وقع في تقوية بعض الوجوه على بعض لانه نظر الى الظاهر ما نظر الى الكثرة. ما نظر الى الكثرة.
لهذا ينبغي ان تعرف روایة الرواة المكترين - [00:26:02](#)

ومن يكررون هذه مجرات جواد وعمن يكررون وعمن يررون وعمن يررون قليلا وعمن يررون قليلا هذا من المسائل المهمة في هذا. الحديث الثالث حديث جابر ابن عبد الله قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار - [00:26:20](#)

هذا الحديث رواه الامام احمد وابو داود وجماعة من حديث شعيب ابن ابي حمزة عن محمد ابن المنكدر عن جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسناد صحيح - [00:26:46](#)

ولكن المتن فيه علة والعلة في المتن انه اختصر فاصل بمعناه انه اختصر فاصل بالمعنى يعرف بجمع طرق ويتقدم معنا في اختصار شعبة تuba ابن الحجاج اختصر معنا كما تقدم متن من المتون. جابر بن عبد الله - [00:27:01](#)

في رواية في اه شعيب ابي حمزة في رواية عن محمد بن منكدر عن جابر ابن عبد الله في هذا الحديث اختصر ونعرف الاختصار بالنظر في الطرق التي تروي عن محمد المنكدر هو فرض من حديث محمد المنكدر عن جابر ابن عبد الله - [00:27:25](#)

الحديث بلفظه من حديث ابن جريج وغيره عن محمد ابن من كثربن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم له لحم وخبز فتوضاً فاكل فتوضاً ثم قام الى صلاة الظهر ثم قدم له لحما ثم اكل ثم قام ولم يتوقف فصلى - [00:27:43](#)

في يوم واحد في لحظة واحدة المرة الاولى اكل اللحم ثم قام فتوضاً فصلى بعد الصلاة اكل ذات اللحم ما بقي من طعامه ثم قام ولم يتوقف هل هذا يقتضي اخر الامرين ناسخ ومنسوخ - [00:28:05](#)

لا يقتضي انه توضأ هذه المرة ولم يتوضأ المرة الاولى وليس القضية مسألة وجوب او ترك تجد جمهور الفقهاء تجد جمهور العلماء في ابواب الفقه يستدلون بهذا الحديث في مسألة ترك الوضوء مما مست النار - [00:28:24](#)

ويقولون بعدم نقض الوضوء من لحوم الابل. هذا الحديث له علاقة في الباب اذا نظرنا اليه مطولا لا. الذي اختصره من؟ اختصره شعيب ابن ابي حمزة لانا وجدنا ان هذا الحديث من حديث محمد بن منكدر - [00:28:46](#)

ومعمر بن راشد وروح بن القاسم وجماعة كلهم يررون عن محمد المنكدر عن جابر ابن عبد الله بنحو اللفظ السابق فلما اختصره اثر ذلك على معناه فاختلت اثر ذلك على معناه - [00:29:04](#)

فاختلت الحديث وتبع في ذلك الاختلال من جهة الاستنباط الاختلال من جهة من جهة الاستنباط لهذا نقول انه ينبغي لطالب العلم اذا اراد ان يجمع الفاظ الحديث ان يجمع الطرق - [00:29:19](#)

ان يجمع الطرق. حينما تقف على حديث جابر ابن عبد الله كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء بمسة النار هل هو مغاير للفاظ حديث - [00:29:39](#)

ابن جريج عن محمد المنكدر عن جابر ابن عبد الله مغاير او ليس مغاير؟ مغاير ذاك لفظ ذو ذاك لفظ قد يظن الانسان ان الحديث ذاك مختلف بل هو حديث واحد لكنه رواه بمعنى - [00:29:53](#)

نص على هذا جماعك يا ابي حاتم ان شعيب هو الذي اختصره وهذا الاختصار في المتن اثر على فقه الحديث. وشكل مدارس كثيرة
فقهية بسبب الخلل في المتن لهذا الفقيه - 00:30:09

الذى لا ينقض الاحاديث استنادا ومتنا يقع لديه الخلل في الترجيح كثيرا الحديث استناده صحيح لفظه واضح من جهة الحكم ولكنه من
جهة المعنى اختصر على غير على غير وجهه. وهذا الحديث ليس له في مسألة - 00:30:24
ترك الوضوء من مسة النار ناسخ ومنسوخ. يفهم في البداية ان المسألة ناسخ ومنسوخ وليس كذلك. انما هو حالتين في مجلس واحد
الاولى استحب الوضوء ربما لнациض طابق الثانية فعل قام النبي عليه الصلاة والسلام وفعل ذات الفعل ولم يتوضأ ولم يرد ثمة نسخ
مثل هذه الاحوال لا يقع النسخ ولو كان - 00:30:46

النبي عليه الصلاة والسلام نزل عليه في ذلك وحي لنقل لان الوحي يلحظ والنبي عليه الصلاة والسلام كان كان جالسا ثم ايضا ان
شعيب بن ابي حمزة لا يقارن - 00:31:08

الذين خالفوا لا من جهة العدد ولا من جهة الدراية بعضهم افقه منه وادرى بالمعانى تبني جريج وهو من ائمة الدراية في مكة من ائمة
الدراية في مكة. وان كان شعيب ابي حمزة ايضا من ائمة الرواية - 00:31:22
والحفظ والاتقان الا اننا نتكلم هنا على مسألة معرفة ابواب الاستدلال معرفة ابواب ابواب الاستدلال. الحديث الرابع حديث
عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:43

قال توطؤوا من لحوم الابل ولا تتوضأوا من لحوم الغنم وتتوطؤوا من البان الابل ولا تتوطؤوا من البان الغنم الحديث هذا حديث عبد
الله ابن عمر يرويه ابن ماجة في كتابه السنن - 00:32:04

من حديث عطاء بن السائب عن محارب ابن دثار عن عبد الله ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعطاء ابن السائب ضعفه
بعضهم لاختلاطه في اخر امره ومن روى عنه قدیما فحدیثه جید - 00:32:28
وهنا يروي عنه اثنان احدهما يرويه مرفوعا وهو خادم يزيد وليس بمعرفة كحال محمد ابن اسحاق وهو الثاني يرويه محمد ابن
اسحاق كما روى ابن ابي حاتم في كتاب العلل عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار - 00:32:43
عن عبد الله ابن عمر فجعله موقوفا عليه موقوفا على عبد الله ابن عمر لا مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والصواب في
ذلك الوقف جزم بهذا ابو حاتم - 00:33:05

كما نقله عنه ابنه في العلل وهو الاشباه بالصواب وذلك لامرها من يعلم هذا الحديث مثلا انس لدينا الان حديث عبد الله بن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:23

العلة الاسنادية تقدمت ولا لا نريد علة مثنية نعم يا اسامه طيب فيها الالمان ها طيب شربت ثم في احاديث اخرى يعني هل هذا يكفي
قارنوا في الباب يا جماعة نعم - 00:33:45

لا البخاري اخرج لا حديث جابر بن سمرة في مسلم مم لا لا الان حليب الابل واللبن يحتاج اليه اكثر في حياة الناس ام لحم الابل
ایهم اکثر يستعمل؟ الحليب ولا لحم - 00:34:07

الحليب ولا لا ها دقیقة یلزم من هذا ان یثبتت حدیث نقض الالبان اکثر من اللحم ولا لا یکس الواجب على نقلة الاخبار من الصحابة
والتابعین لو وجد نص في نقض الحليب - 00:34:32

ان یتحملوا هذا الامر فینقلو اکثر ام لا من یعطینا نواقض هي دون الحليب مرتبة غالب شرب شرب العرب هي من الحليب ولا لا
الیسوا يحتاجون اليه اکثر جاءت الاحادیث - 00:34:55

في النقض طول النواقوظ نعم النوم قد يكون موازي او ربما یشربون الحليب ربما اکثر عددا من النوم لانهم ینامون في اليوم مرتين او
مرتين نعم بس الذکر نعم نعم - 00:35:16

ما جاء في بعض الاحادیث مثلا في الدم والحجامة وغير ذلك اليست اقوى من الالبان اقوى المفترض ان الالبان تكون اقوى لهذا
ینبغی اذا ورد حکم یتضمن مسألة من المسائل - 00:35:35

ان ننظر في الاحاديث المشابهة المشتركة معها ودرجة قوتها الان اللحم يأتي في الصحيح من حديث جابر بن سمرة بأسناد قوي جدا عن النبي عليه الصلاة والسلام ثم اللبن يأتي به حديث مثل هذا - [00:35:55](#)

مع انه يحتاج اليه اكتر؟ هل يمكن لا يمكن لهذا نقول ان هذا الحديث منكر ولا يثبت رفعه بل نستطيع ان نقول انه باطل مرفوعا لأن امر النبي عليه الصلاة والسلام يقتضي الوجوب - [00:36:13](#)

ومثل هذا النبي عليه الصلاة والسلام قرن الالبان باللحوم واذا اشتركت معه من جهة الحكم وجب ان تفوقه بقدر الحاجة اليها كذلك ايضا ما جاء من احاديث في ابواب الطهارة - [00:36:32](#)

اما ما لا يحتاج اليه الانسان من سنن الطهارة من الاحاديث الاخرى حتى في مسائل اللباس ادب اللباس احكام الصلاة احكام الصيام نحن في ابواب العلل تكلمنا على الاحكام ذكرنا منها يوميا - [00:36:47](#)

وذكرنا من من شهرية ومنها حولية والا اذا نظرت الى هذه المسألة يحتاجها الناس كل يوم بل من الناس في الصدر الاول من لا طعام له الا الحليب من لا طعام له الا الحليب صباحا ومساء - [00:37:06](#)

كرعاة الابل وغير ذلك كما امر النبي عليه الصلاة والسلام عرينة لما اجتووا المدينة امرهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يشربوا من ابوالابل والبانها معنى هذا انهم لا شراب لهم الا ذلك - [00:37:27](#)

هذا يلزم منه بيان يلزم منه بيان الحكم اذا قلنا انه لم يثبت الحكم عن النبي عليه الصلاة والسلام الا في مثل هذا الحديث ولم يرد غير هذا الحديث دليل على نكارة هذا الحديث رفعا الى رسول الله صلى الله عليه - [00:37:48](#)

وسلم ومن وجوه العلل ايضا نعم عبد الرحمن الصحابة عليهم رضوان الله عمل الصحابة هل هو على الوضوء من البان الابل ام العكس العكس ولما تركوا مثل هذا الحكم - [00:38:03](#)

الذى يحتاج اليه دليل على عدم اعتبار هذا الحكم اصلا لديه. على عدم اعتبار هذا الحكم اصلا اصلا لديه وكثير من الفقهاء وخاصة اهل الرأي وجماعة من الفقهاء من المتأخرین من الشافعیة والمالکیة والحنابلة ايضا - [00:38:24](#)

يأخذون الاحاديث ويهملون النظر في عمل الصحابة ويهملون النظر في عمل الصحابة وهذا في ضعف في ابواب الاعلان وفيه ايضا الخروج عن الاجماع الخروج عن الاجماع لو كان في اجماع سواء في هذه المسألة او في غيرها - [00:38:47](#)

او في غيرها من المسائل. ومن المهمات ايضا ان طالب العلم اذا وقف على متن من المتنون ان يتبع بالنظر في ابواب التي تشتراك معه في في مسائل الاشتراك. اعطينا الاخوان - [00:39:11](#)

مثلا بحث بان يبحثوا احاديث ذكرنا منها هذه صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بسواك كل من تكلم عليها تكلم على علل اسنادية فقط. لا يوجد احد على المتن وهي مهمة ايضا - [00:39:26](#)

اذا قلنا ان الصلاة بالسواك وهي لمدة ثواني يأخذ الانسان السواك افضل من سبعين صلاة اذا ما قيمة الصلاة في المسجد الاقصى اذا كان المسجد الاقصى تذهب اليه وصلاتين بسواك - [00:39:47](#)

او ثلاث صلوات يكون افضل من المسجد الاقصى ممكن هل هذا يتوازن لا يمكن ان يتوازن ولهذا نقول بنكارة المتن بالنظر الى ماذا؟ بالنظر الى المشتركات معه في الباب - [00:40:05](#)

قد لا يكون في مسألة الصلاة في ذاتها وانما في باب التطعيف في باب في باب التطعيف والشريعة تأتي بمراتب الاعمال والتدرج لا تأتي بالخلط الشريعة تأتي بترتيب الاعمال لا تأتي لا تأتي بالخلط. فاذا كان امامك متن من المتنون - [00:40:22](#)

اجمع الاحاديث الواردة في الباب واستحضر المشتركات معه من جهة المعنى المشتركات معه من جهة الدالة عمل الصحابة النظر في الرواد كل هذه الاسباب هي التي تعطي طالب العلم اهلية في نقد - [00:40:42](#)

في نقد المتنون اكثر النظر الان عند كثير من طلاب العلم والمخرجين هم يعتمدون على الطواهري ينظر في الاسناد ثم يحكم على الاسناد فقط مجرد ولا يتتجاوز الاسناد. هل هذه الطريقة طريقة صحيحة ام خاطئة - [00:40:59](#)

طريقة قاصرة جدا طريقة قاصرة قاصرة جدا لماذا؟ لأن الشريعة محكمة ومعنى الاحكام والاتيان بها من غير نشاز من غير زيادة او

نقصان. تأتي متساوية من جهة ضبطها وابوابها كاسنان المشط لا يزيد - 00:41:18

حكم عن حكم من جهة المقدار بحسب التشابه. كذلك ايضا من جهة تراتيب الاحكام بحسب ما يكون الحكم مهما يرد فيه النص طفرة وقوه يرد فيه النص وفرة وقوه وهذا تجد العلماء - 00:41:38

يعرفون بتشديد الشريعة في امر يعرفون ان هذا الامر من اعظم الواجبات بتشديد العقوبة يعلمون ان هذا الامر من اعظم المحرمات اذا وقع فيه الانسان. ولهذا ليس لك ان تأتي بمحرم فيه - 00:41:54

لعن وكبيرة قد ورد المكره باسناد اقوى منه. باسناد اقوى منه لماذا لان الكبيرة التي تتساوى تناولا بالنسبة لوقوع الانسان لها اولى بالتشديد بورود النص فيها اكثر اكثرا ممادا؟ اكثرا من المكره الذي يقع فيه الانسان. يخرج من هذا عدم التساوي في التناول. معنى التناول ان الانسان يباشر المكره كل يوم - 00:42:09

اما بالنسبة للكبيرة الكبيرة هذه النفوس تشمئز منها ولا تردد في بال الانسان ولا تخطر في بال انسان شاذ ونحو ذلك يضعف التدليل عليها لان الشريعة تتوافق مع وازع وازع الطبع - 00:42:38

الشريعة تتوافق مع وازع الطبع وهذه معادلة لها اثر في ابواب باب العلل يوجد محرمات لم ينص الشارع عليها بالتحريم بذاتها يوجد او لا يوجد بذاتها بعينها وليس لاحد ان يقول هذا ما فيها دليل - 00:42:57

سننشر البول لان ما في تحريم فيه دليل؟ بالنص ما في هل واحد يقول لنا ما في دليل؟ ما في دليل لان ما فيبني ادم يمكن ان يقبل العذر - 00:43:17

فتحتاج انت اذا قلت بهذا ان يعدل عقلك اصلا حتى تخاطب بالدليل وفهم هذا النص الوارد عن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا الشريعة تأتي متواكبة مع الفطرة. وقد يأتي التحرير - 00:43:28

لشيء دون البول تحريم. لهذا نقول ان شرب البول اعظم من شرب الخمر اعظم من شرب الخمر وجاءت النصوص كثيرة في الخمر لماذا؟ لان النفوس تتشفوف اما البول لا تتشاوف اليه النفوس فيؤثر كثرة وقلة لهذا ينبغي ان ينظر الى التناول والتلبس من جهة وفرة الاadle - 00:43:44

وينظر الى ذات الحكم من جهة المشابهة في المقدار كذلك ايضا من جهة كثرة الاحاديث الواردة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتفي بهذا القدر في سؤال يا عبدالرحمن - 00:44:04

به اه كلام ولكن آيا يحمل على الاستحباب ايضا يحمل على الاستفهام باعتبار ان الصحابي ليس مشرع. بخلاف الامر الذي يأتي عن النبي عليه الصلاة والسلام يقول رواية الحديث مع عدم ذكر السؤال هل هذا علة؟ نقول هذا اختصار - 00:44:19

هذا اختصار في الحديث يدخل لان القاعدة الشرعية ان الحكم الشرعي يبادر به لا يسأل عنه يبادر به لا يسأل لا يسأل عنه. هذا هو الاصل في احكام الشريعة. فاذا جاء حكم شرعى بسؤال مجرد ولم يأتي حديث اخر يبين - 00:44:39

الحكم على سبيل الاستقلال لم يدل الامر لم يدل الامر على الوجوب فالسائل حتى السائل عن امور الامور المباحة لابد ان يجاب بفعل الامر لابد ان يجاب بفعل الامر اذا جاءك شخص - 00:45:04

يقول اريد ان اذهب الى مكة او المدينة تقول ماذا انت تقول اذهب اليه هذا امر؟ اذهبوا هنا اذهب الى مكة او اذهب الى المدينة. هل يلزم من قولك الوجوب - 00:45:21

او يلزم من قولك السلطة عليه او القوة او الفرض لا انما هو سأل فاجبت لهذا الامر بعد السؤال عند الفقهاء لا يفيد الوجوب الامر بعد السؤال عند الفقهاء لا يفيد الوجوب وانما - 00:45:35

على اقوى احوال يفيد الاستحباب والاستحسان يعني يختلف من درجة التأكيد يعني تارة يؤكد وتارة لا يؤكد تم الشيخ طارق يقول التقديم والتأخير هل له اثر في الرواية - 00:45:54

التقديم والتأخير قسمناه على قسمين قسم مقصود للراوي من ايراده يعني له علاقة بایراد الحديث اصلا وقسم ليس له علاقة بایراد الحديث. مثال حديث علي ابن ابي طالب كنت رجلا مذاعا - 00:46:16

فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني يعني يريد ان يسأل عن المني الذي هو موضع السؤال هل فيه الوضوء او ليس فيه الوضوء جاء في الحديث - 00:46:42

لفظين توظأ واغسل ذكرك وتوضأ هل هذه مقصودة من الراوي حال الرواية ام المقصود ان النبي عليه الصلاة والسلام يبين الحكم ان هذا ناقض اما بقية الاحكام الاخرى فليس لها صلة في هذا الباب - 00:46:59

لها ادلة اخرى هذا التقديم والتأخير يشكل على بعض الفقهاء فيستدلون فيه ويقولون يجوز الاستئنف والاستجمام بعد الوضوء وهذا قول الشافعية ورواية في المدح ان الانسان اذا ذهب الى الخلاء فلم يستنجي - 00:47:22

فلم يستنجي فتوظأ ثم استنجي وضوئه صحيح وليس بصحيح الصواب انه صحيح لكن هل هذا الدليل صحيح ام لا في الباب لا علاقة له بالباب لانه تقديم وتأخير ليس مقصودا من ايراد من ايراد الحديث - 00:47:41

لهذا التقديم الحديث الفاظ الحديث بعضها على بعض نقول اذا كانت مقصودة من السياق ولها اثر في ذات المعنى المسؤول عنه او لها اثر في الحكم لو لم يكن الامر على سؤال - 00:48:00

فيقال انه يشدد فيها في امر الاعلال ويعل بها الحديث للاضطراب ويبين الراجح والمرجوح واذا لم يكن لها اثر لا يلتفت اليها. لهذا رواية الروايات في حديث علي ابن ابي طالب في الصحيح لهذا ما ظرت الصحيح ولا اخذت على الصحيح انه قدم - 00:48:15

مؤخر لان ليست معتبرة من ايراد الحديث في الاعتبار من ذلك هو الاجابة عن سؤال السائل عن المني فتم الاجابة اما ما عدا ذلك فلا يؤخذ منه. يكثر في كتب الفقه - 00:48:34

وهذا امر ينبغي ان ينتبه له. يكثر في كتب الفقه. استدلال الفقهاء بالحديث الواحد بروايات الاحاديث. يقولون وفي رواية كذا الحكم كذا لرواية في الحديث كذا لرواية في الحديث كذا. ولا يميزون هذه الروايات. هذا فيه فيه ما فيه. وهذا توسيع لا ينبغي - 00:48:47
بان يكون لان كثيرا من الاحاديث والواقع انما هي هي وقائع واحدة لم تتكرر فتنوع الالفاظ يكون من الرواية ينبغي الا يحمل على انه من الفاظ الوحي كالفاظ القرآن المحكم - 00:49:06

نعم يقول هل الوضوء من لحوم الابل مستحب ام واجب على هذا السؤال. ذكرنا ان القاعدة عند العلماء ان الامر اذا جاء بعد بعد السؤال لا يكون على الالزام نقول جاء في ذلك جملة من الاحاديث - 00:49:21

منها حديث جابر ابن سمرة ومنها حديث اسيد ومنها حديث ابن عمر ايضا وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بعضها بسؤال وبعضها ليس بسؤال منها جاء الامر توضأوا من لحوم الابل. ولا تتوظأوا من لحوم - 00:49:44

من لحوم الغنم اما اذا كان من جهة الامر على الاجابة بعد السؤال مجرد فنقول ان فنقول ان هذا لا يفيد الوجوب بحد ذاته نعم ان ذكر الالبان يدل على استحباب - 00:50:06

ويقول هنا ما جاء في حديث عبدالله بن عمر في ذكر الالبان الا نقول ان الالبان مستحبة مع اللحوم؟ فلا تكن واجبة فتشترك معه في الحكم نقول بهذا لو كان الحديث واحد - 00:50:28

لكن جاءت احاديث اخرى خصت اللحم ولم تذكر الوضوء. ولم تذكر الالبان فلما خصت اللحوم في احاديث مستقلة منفردة ولم تذكر الالبان دل على ان اللحوم لها مزية من جهة الحكم - 00:50:45

لا مزية من جهة الحكم وهذا تلك المزية هي التي افسدت الرفع في حديث عبد الله ابن عمر من جهة المتن واضح نعم لا اعلم في هذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا - 00:51:00